668 - ذكر ما يشرع قراءته بعد الفاتحة في صلاة النافلة - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

هل على من يصلي النوافل؟ هل عليه قراءة شيء من القرآن غير الفاتحة؟ وانا اداوم وفي ركعتي الفجر خاصة على سورتي الاخلاص. المشروع لمن كان يصلي النافلة في الليل او في النهار - 00:00:00

ان يقرأ مع الفاتحة ما تيسر. هذا هو الافضل. اما الوجوه فلا تجب الا الفاكهة لا يجب الا الفاتحة. في ركن الصلاة. فاذا قرأها كفت ولكن اذا قرأ معها زيادة ايات او سورا اخرى كان افضل. كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ الفاتحة ويقرأ معها زيادة عليه الصلاة والسلام. ويقول صلى الله عليه وسلم - 00:00:20

لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب فصاعدا. فالاصل هو الفاتحة. ولهذا قال عليه الصلاة والسلام لا صلاة لمن لم يقرأ هذا الكتاب فالسنة للمؤمن اذا قرأها ان يقرأ معها زيادة هذا هو الافضل. وفي سنة الفجر يقرأ معها سورة - 00:00:40

فيقول يا ايها الكافرون قل هو الله احد. في الاولى قل يا ايها الكافرون. وفي الثانية قل هو الله احد. وان قرأ مع الفاتحة اية البقرة قولوا امنا بالله الاية واية ال عمران قل لاهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء من اولئك والاية هذا ايضا سنة - 00:01:00

فعلى الذي هذا وهذا عليه الصلاة والسلام يقرأ السورتين قل يا ايها الكافرون قل هو الله احد وترى فيه يقرأ الايتين المذكورتين انفة وان قرأ غير ذلك فلا بأس ايضا. لكن الافضل ان يقرأ ما قرأه النبي عليه الصلاة والسلام في سنة الفجر. هكذا في سنة المغرب - 00:01:20

قل يا ايها الكافرون قل هو الله احد يعني بعد الفاتحة وهكذا في سورة الطواف اذا طاف بالكعبة الافظل ان يقرأ سورة الاخلاص قل يا ايها الكافرون قل هو الله احد - 00:01:40

قال بعد الفاتحة اقتداء بالنبي عليه الصلاة والسلام في ذلك. نعم - 00:01:50